

167259 - إذا ألزمها أهلها بدخول مدرسة تخلع فيها النقاب فهل تخلعه في الشارع أيضا؟

السؤال

أنا فتاة في السابعة عشرة من العمر وأريد أن ألبس النقاب في المدرسة. إنني في السنة الأولى من الدراسة في هذه المدرسة وما زال أمامي سنتين أخريين، وهذه المدرسة لا تسمح بالنقاب، فهل يجوز لي الالتزام بلوائحهم؟ مع ملاحظة أنني سأقع في مشكلة كبيرة لو طلبت من أسرتي ترك الدراسة في هذه المدرسة لهذا السبب.. أم أنه يمكنني أن ألبس النقاب خارج المدرسة ثم أضعه ما أن أدخلها؟ أم أنه يمكنني أن لا ألبسه إطلاقاً، على الأقل حتى أكمل دراستي في هذه المدرسة ثم بعد ذلك سألبسه في كل حين؟ أرجو النصح. جزاكم الله خيراً.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

الواجب على الفتاة البالغة أن تستر جميع بدنها عن الرجال الأجانب لأدلة سبق بيانها في جواب السؤال رقم : (11774) ورقم : (21134) .

ولا فرق في ذلك بين الشارع والمدرسة وغيرها ، فحيث وجد الرجال الأجانب لزم المرأة ستر جميع البدن بما في ذلك وجهها .

ثانياً :

ينبغي أن تجتهد في إقناع والديك بالدراسة في مدرسة غير مختلطة ، أو مدرسة تتمكنين فيها من ستر وجهك ، أو الدراسة عن بعد ؛ لتجنب الوقوع في الإثم والمعصية .

فإذا لم تسمح أسرتك بذلك وأصررت على بقاءك في هذه المدرسة ، ولم يمكنك التحول إلى غيرها ، فإنه يلزمك لبس النقاب خارج المدرسة ؛ لأن هذا في استطاعتك ، وتقصيرك أو اضطرارك لخلعه في المدرسة لا يبيح لك خلعه خارجها ؛ لقوله تعالى : (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) التغابن/16 .

ونسأل الله تعالى أن يزيدك علماً وهدي ، وأن يجعل لك فرجاً ومخرجاً .
والله أعلم .